



الدكتور عبدالقادر ورسمه.

القانون اليمني لمكافحة غسل الأموال خطوة متقدمة تواكب التطورات العالمية

أكد الدكتور عبدالقادر ورسمه، الخبير الدولي بالشؤون المصرفية والقانونية، على عدم وجود ظاهرة غسل الأموال في الوطن العربي، وأن معظم العمليات المكتشفة هي بالأسواق الأمريكية والأوروبية، على الرغم من توجيه الاتهام إلى الدول العربية والإسلامية كبادرة لتمويل الإرهاب.

وأوضح في حديث لـ «الثورة الاقتصادية» أن قانون مكافحة غسل الأموال اليمني يعتبر خطوة جبارة في مجال مكافحة ظاهرة غسل الأموال، وفقاً للمتطلبات الدولية، كما تطرق إلى عدد من القضايا المتعلقة بهذه الجريمة الاقتصادية وأثارها على اقتصاديات الشعوب، ولزيد من التفاصيل نستعرض الأسطر التالية :

أجرى الحوار/أحمد مسعد الأسد

هل لكم أن تحدثونا عن ظاهرة غسل الأموال وسبل مكافحتها على الصعيدين الإقليمي والدولي؟ وأين موقع اليمن من هذه الظاهرة؟

من المعلوم أن جريمة غسل الأموال هي حديثة وعالمية تنتشر بصورة متسارعة وبالتالي لابد من التعاون الدولي لمكافحة هذه الظاهرة، لأن مكافحتها في بلد واحد غير كاف، لأنه إذا كان هناك خلل ما في بلد آخر فإن المجرمين سيجاون إلى هذا البلد أو ذلك، ومنه يتنقلون بحرية تامة، ومن هذا المنطلق يجب العمل على تكاتف الجهود الدولية حتى تكون هناك مكافحة كاملة من خلال وضع ضوابط وإجراءات قانونية كقيلة بمكافحة جريمة غسل الأموال والمجرمين.

هناك قصور

وفي ما يتعلق بوضع اليمن من هذه الجريمة الاقتصادية الدولية، فقد بادرت اليمن بإصدار قانون يمني لمكافحة غسل الأموال وذلك مواكبة للمستجدات العالمية في هذا الإطار.

قانون عربي

موحد

ما مدى إمكانية إقامة قانون عربي موحد لمكافحة غسل الأموال على غرار كل من القانون الأوروبي والآسيوي في هذا المجال؟

أعتقد أن وجود مثل هذا القانون أمر ضروري في الوقت الراهن، خاصة إذا نظرنا إلى بعض التكتلات الإقليمية، كما ذكرت، كالاتحاد الأوروبي ودول في آسيا التي أوجدت لنفسها قانوناً موحداً لمواجهة هذه الجريمة الاقتصادية الدولية، وبالمقابل نحن في الوطن العربي بحاجة ماسة لوجود قانون عربي موحد لمكافحة غسل الأموال بهدف استواء هذه الجريمة التي لا تعترف بحدود جغرافية معينة، وبالتالي فإنني أنشد الجهات المعنية في الحكومات العربية بالتفكير الجاد لاتخاذ خطوات جادة عملية لإقامة قانون عربي موحد لمكافحة غسل الأموال، كما أنه يمكن لنا الاستفادة من تجارب كل من الاتحاد الأوروبي والدول الآسيوية والمحيط الهادئ في تطبيق قوانينها القطرية والإقليمية في مجال مكافحة غسل الأموال، وذلك بهدف حماية اقتصاديات الدول العربية من الانهيار المتوقع نتيجة انتشار واتساع رقعة جريمة غسل الأموال في المنطقة العربية نظراً لتعدد الوسائل المستخدمة لغسل الأموال مثل شراء العقارات والمزارع وأسهم الشركات وشراء الذهب وغيره.

حذرون

إذاً هل هناك تنسيق قائم بين الدول العربية في هذا الصدد؟ وأين دور اتحاد المصارف العربية من هذه القضية؟

نعم، هناك تنسيق قائم بين حكومات الدول العربية في مجال مكافحة غسل الأموال وتعاون مشترك ممثلة في اجتماعات وزراء الخارجية العرب والمؤتمرات العربية لمواجهة هذه الجريمة الاقتصادية، وعلى سبيل المثال هناك تنسيق بين كل من مجلس التعاون الخليجي واليمن، التي أكدت مراراً رغبتها في التعاون الجاد في هذا الإطار، ومع ذلك فلا بد من وضع الإطار القانوني الصحيح حتى تصبح مشاركة اليمن فعليه وقانونية، خاصة وأن قانون مجلس التعاون الخليجي يتوافق تماماً مع المتطلبات الدولية والتوصيات الـ (٤٨) للمنظمة الدولية، وهذا يعني أن علينا كمنظومة عربية أن نسعى إلى سد الثغرات أمام المجرمين المحترفين بغسل الأموال، وذلك من خلال التأهيل والتدريب للكوادر المصرفية وشركات التأمين والصرافة

□ (١٥٠٠) مليار دولار حجم الأموال التي يتم غسلها سنوياً في العالم

□ ضرورة إصدار قانون عربي موحد لمكافحة غسل الأموال

□ هناك تهديدات بإدخال الدول التي لم تصدر قوانين لمكافحة غسل الأموال في القائمة السوداء

□ البورصات العربية وشركات التأمين منافذ مستهدفة يجب تحصينها

دراسة تامة بكل ما يستجد معرفة أي نوع من دخول الأموال غير المشروعة في نظامه المصرفي.

الوسطاء

□ ما مدى خطورة غسل الأموال على أسواق الأوراق المالية العربية؟

يمكن القول بأن أسواق الأوراق المالية العربية تهددها مخاطر غسل الأموال، وقد حددتها توصيات المنظمة الدولية (FATF) ووضعت لها ضوابط دولية، خاصة وأن هناك من يلجأ إلى غسل أمواله بواسطة شراء أسهم الشركات المحلية أو الدولية، ولحاربتها يجب وضع ضوابط على الوسطاء والشركات في أسواق الأوراق المالية، وقد اكتشفت حالات عديدة لغسل الأموال في عدة أسواق للأوراق المالية العالمية.

القائمة السوداء

□ كيف يمكن مواجهة اتهام الدول العربية والإسلامية بؤرة تمويل الإرهاب مع أن عمليات غسل الأموال المكتشفة حتى اللحظة هي في أمريكا وأوروبا؟

فعلنا نحن العرب والمسلمون متهمون بجريمة غسل الأموال، وذلك نتيجة لأحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١م، التي حاول الغرب، وفي مقدمتهم أمريكا، باتهامنا بالإرهاب، مع أننا بعيدون عن الإرهاب، وهذا بحسب ذاته اتهام جائر، وإذا كان هناك أفراد يقومون بعمليات إرهابية لا يجب أن يؤخذ علينا جميعاً، على الرغم من عدم اكتشاف أي حالة غسل أموال في العالم العربي والإسلامي، ولهذا أعتقد أنه يجب علينا أن نستفيد من هذا الاتهام ونضع قوانين وضوابط لمكافحة غسل الأموال مستقبلاً.

أيضاً هناك ضغوط كبيرة وتهديدات مباشرة للدول العربية والإسلامية من أمريكا وأوروبا بضرورة إصدار قوانين مكافحة غسل الأموال ومنع السرية المصرفية وتغيير قوانينها التجارية والمالية ما لم تستخذ إجراءات صارمة ووضع هذه الدول في القوائم السوداء وفرض حظر اقتصادي على تلك الدول غير المترتبة بذلك.

نفي التهم

□ كلمة أخيرة تودون قولها؟

ما أود قوله هو أن ظاهرة غسل الأموال غير موجودة في الوطن العربي، عدا حالات بسيطة لا تذكر، ومع ذلك علينا أن نكون يقظين ومستعدين لمكافحة هذه الجريمة، كوننا جزءاً من هذا العالم، وبالمقابل نكون قد استغنينا إثبات قدرتنا للغرب على نفي التهم الموجهة إلينا كبادرة لتمويل الإرهاب، خاصة وأن المؤتمرات الدولية التي عقدت مؤخراً عززت مواقف الدول العربية والإسلامية بعدم وجود غسل أموال في مصارفها، وأن معظم العمليات المكتشفة موجودة في الغرب، وبالتالي فإننا سنخرج تدريجياً من القائمة السوداء، وتصبح الكرة في ملعب الغرب نفسه، حيث تكتشف به عمليات غسل الأموال بشكل مستمر وبملايين الدولارات، وفي مقدمتها السوق الأمريكية، حيث تقدر حجم الأموال التي يتم غسلها سنوياً في العالم بحوالي (١٥٠٠) مليار دولار، وهذا الرقم بدوره يمثل تهديداً لاقتصاديات دول العالم بصورة عامة.

تصوير / محمد حويس



الدكتور / يتحدث للمحرر

غاسل الأموال وموظف البنك، إلا إذا كان مدرباً تدريباً جيداً يمكن له أن يشتبه سواء بعملية غسل أموال أو القرصنة الإلكترونية ويوقف العملية ويبلغ عنها مع أنه يصعب الاشتباه عن طريق الآلات، وبالمقابل فإن هذا يتطلب وضع ضوابط خاصة بكيفية مكافحة غسل الأموال التي تتم عبر القرصنة الإلكترونية في العمليات المصرفية الإلكترونية، ولهذا يجب على البنوك أن تضع نظاماً ينص على عدم تحويل مبالغ كبيرة بواسطة الإنترنت أو الصراف الآلي بصورة مباشرة إلا بعد فترة زمنية كافية للتحري والتدقيق عن المرسل والمستلم، وهل هناك اشتباه به، حيث أن هناك العديد من المصارف الدولية والعربية قامت بوضع ضوابط احترازية على الحوالات المصرفية التي يقوم العملاء بإرسالها، وذلك من خلال العمل بمبدأ «اعرف عميلك»، باعتباره من أهم المبادئ التي تتعرف على قدرته المادية وحركة حساباته، خاصة وأن المجرمين يغيرون أشكالهم وطريقة تعاملاتهم، وبالتالي فإنه يجب على الموظف في البنك أو شركة التأمين أن يكون على

والمتوسطة للسلع المختلفة عبر الوكلاء والسماصرة في المنافذ البرية والبحرية والجوية، وبالتالي فإنه يجب أن تكون هناك لوائح إرشادية للعاملين في هذه الشركات بغرض محاصرة المجرمين الذين يحاولون الدخول عبر هذه المنافذ لغسل الأموال التي تتم المشروعة، وهذا ينطبق على كل من شركات الاستثمار وتحويل الأموال، بحيث تصبح محصنة ويقظة، كونها عرضة لغسل الأموال في أي لحظة باعتبارها وسيلة مناسبة لأولئك المجرمين.

اعرف عميلك

□ ما أثر القرصنة الإلكترونية وغسل الأموال على الأنشطة المصرفية العربية؟

من المعلوم أنه مع بداية نشاط العمل المصرفي الإلكتروني مؤخراً، فقد ظهرت كل من جريمتي غسل الأموال والقرصنة الإلكترونية باعتبارهما عدوين رئيسيين لتدمير النشاط المصرفي، وأصبح هناك خطورة كبيرة، حيث يتم استغلال المواقع الإلكترونية المصرفية نظراً لعدم وجود مواجهة مباشرة بين

الظاهرة، وذلك عبر وضع لوائح وانظمة داخلية للبنوك قادرة على اكتشاف المجرمين عند محاولتهم إدخال أموال غير مشروعة في أرصدة البنوك، ابتداء من رؤساء مجالس الإدارات ومدراء عموم وانتهاء بالموظفين أنفسهم، بالإضافة إلى وضع لوائح إرشادية للعمل بها في المصارف، وبالتالي لابد من العمل بمثل تلك اللوائح الاستثمارية حتى يتمكن موظفو البنوك من القيام بدورهم على أكمل وجه في عملية اكتشاف أي نوع من الأموال غير المشروعة التي يراد إدخالها.

محصنة

□ هل تعتقدون أن شركات التأمين غير مستهدفة من جريمة غسل الأموال؟

بالعكس نجد أن شركات التأمين هي الأخرى مستهدفة، بل تعتبر أحد المنافذ التي يلجأ إليها المجرمون لغسل الأموال، وذلك من خلال شراء «بولص» للتأمين على الحياة بمبالغ خيالية، وكذلك التأمين على عقارات وأراض زراعية واستثمارية، بالإضافة إلى التأمين على الناقلات العملاقة

لوائح

□ ما تقييمكم لمستوى الكوادر المصرفية في الوطن العربي لمواجهة جريمة غسل الأموال؟

أعتقد أن الكوادر المصرفية لا تزال بحاجة للمزيد من التدريب والتأهيل لمواجهة هذه



الثورة الاقتصادية

الثلاثاء ٦ محرم ١٤٢٦هـ الموافق ١٥ فبراير ٢٠٠٥ العدد (١٤٠٦)

Tue .. 15 Feb 2005 .. 6/1/ 1426 - No (14706)

